الجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطيّة الشعبيّة

وزارة العدل

كلمة السيّد عبد الرشيد طبّي

وزير العدل، حافظ الأختام

بمناسبة الملتقى الوطني

المنظّم من مجلس قضاء الجزائر، بالشراكة مع منظمة المحامين الجزائر

بعنوان

"المحاكم التجاريّة المتخصّصة، الممارسة والتطلّعات"

المركز الدولي للمؤتمرات "عبد اللطيف رحّال"

الخميس 18 أفريل 2024

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين

- حضرات السّادة والسيّدات،

- الحضور الكريم، كلٌّ باسمه وصفته ومقامه،

- أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته

يُسعدني أن أرحّبَ بكم جميعا، وأشكركم على تلبيّة الدعوة لحضور فعاليّات افتتاح أشغال هذا الملتقى الوطني الهامّ، الذي يُنظّمهُ مجلس قضاء الجزائر بالشّراكة مع منظّمة المحامين بالجزائر.

يقتضي المَقام أنْ أرفعَ صادق الشكر والامتنان لكلّ القائمين على هذا الملتقى الموسوم بعنوان **"المحاكم التجاريّة المتخصّصة – الممارسة والتطلّعات"** وأنْ أنوّهَ بما لمِسناه من رغبةٍ ملحّة في التحديث وحسن الأداء، ومن المؤكّد أنّ هذا النشاط العلمي يُضاف إلى رصيدِ الأعمال التي تُنجز في إطار التنسيق بين هيأتي القضاء والدفاع، ولا يفوتني في هذه المناسبة الإشادة بالمجهودات المبذولة من الهيئتين لمواكبة التطوّرات الاقتصاديّة الجديدة، وبما تمّ إنجازه من ملتقيات علميّة وعمليّات تكوينيّة في هذا الصدد.

كما يجدر التنويه أيضا بأهمية هذه المبادرة وحسن التنظيم، والاختيار الموفّق لموضوع هذا الحدث العلمي المميّز، لارتباطه بالتجارة والاستثمار، الذي يعدّ أولويّة من أولويّات الدّولة واستراتيجيّاتها المستقبليّة لبناءِ فضاءٍ استثماريٍّ مُنتج، وآفاق تجاريّة واعدة، تُسهمُ في ترقيّة الاقتصاد الوطني، وتعزّز القدرة التنافسيّة للمؤسّسات على أسسٍ قويّة ومعايير دوليّة، يكونُ لها انعكاسٌ إيجابيّ على الدولة والمجتمع.

- **السيّدات الفضليات،**
- **السّادة الأفاضل**

يعدُّ الاستثمار أحد أهم المحاور الأساسيّة في السّياسات الاقتصاديّة للدول وشرطاً من شرائطِ تحقيقِ النموِّ الاقتصادي وتطوير المجتمعات، خاصةً لِمَا يوفّره من فرص الشغل ورفع الإنتاج.

وإدراكاً لأهميّة هذا المجال الحيوي، عملت الدولة على تهيئةِ الظروفِ المواتيةِ لدعمه، وتحسين مناخ الأعمال وحمايته من الشوائب التي قد تعيقه أو تُقيّده، إذ مَنَحَ الدستور للاستثمار المكانةَ التي تليقُ به، بهدف تحقيق التنميّة وتنويع الاقتصاد وضمان استدامته، بحيث نصّ في المادة **61** منه على أن **"حرية التجارة والاستثمار والمقاولة مضمونة وتُمارَسُ في إطار القانون"**.

كما يشكّلُ الاستثمار محوراً أساسيّا في البرنامج الرئاسي للسيّد رئيس الجمهوريّة، بحيثُ أولاه عناية خاصّة ضمن التزاماته الأربعة والخمسين (54) وأكّد على ضرورة العمل على تحسين مناخ الأعمال وتشجيع المؤسسات الناشئة وجعلها رافداً من روافد التنميّة الاقتصاديّة، واعتماد سياسة استثمار جريئة بأهدافٍ واضحة، وبناءِ منظومة قانونيّة حديثة ومتكاملة، ترمي إلى استقطاب الاستثمار في مختلف القطاعات.

ولهذه الغاية، باشرت الدولة عدّةَ إصلاحاتٍ بما يضمنُ توفير أعلى فاعليّةٍ ممكنة لتوفيرِ بيئةٍ مناسبة للاستثمار، سواء على الصعيد التشريعي، أو التنظيمي، أو المؤسساتي، وتمّ وضع الأطر القانونيّة المناسبة، وتطوير منظومة المال والأعمال، من خلال سنّ عدّة نصوص قانونيّة وأذكر منها القانون المتعلق بالاستثمار الصادر في 24 جويلية 2022، الذي أقرَّ مجموعة من الضمانات من شأنها تشجيع الاستثمار، أهمها المساواة بين المستثمرين، وطنيين أو أجانب، عموميين أو خواص.

كما وَضَعَ هذا القانون العديد من الأنظمة التحفيزيّة، وأنشأَ "لجنة وطنية عليا للطعون المتصلة بالإستثمار"، والتي تم تنصيبها من السيّد رئيس الجمهورية في مارس المنصرم.

علاوةً على صدور القانون الذي يحدّدُ شروطَ وكيفيّاتِ منحِ العقار الاقتصادي التابع للأملاك الخاصّة للدولة الموجّه لإنجاز مشاريع استثماريّة، بتاريخ 15 نوفمبر 2023، وبموجبه تمّ تكليفُ الوكالة الجزائريّة لترقيّة الاستثمار عبر شُبّاكها الوحيد وبتفويضٍ من الدولة بعدّة مهام، لاسيما تسيير وترقيّة حافظة العقار الاقتصادي التابع للدولة من أجل منح الامتياز عليه، ووضع كل المعلومات حول الوفرة العقاريّة تحت تصرّف المستثمرين عن طريق منصّة رقميّة، ومتابعة ومُرافقة المستثمرين إلى غاية إنجاز مشاريعهم الاستثماريّة، في ظلِّ احترامٍ كامل لمبادئ الشفافيّة والمنافسة.

وفي السياقِ نفسه، صادق البرلمان مُؤخّرا على قانونٍ معدّل ومتمّم لقانون العقوبات، يتضمّنُ أحكاماً جديدة تُجرّمُ الأفعال الماسّة بالاستثمار، كما تعكفُ الحكومة على مراجعة القانون التجاري بهدف الارتقاء بالمعاملات التجاريّة، من خلالِ تنظيم العمل التجاري وضبطِ مختلفِ العلاقات التجاريّة وتعزيز الحماية المقرّرة للشركاء وإنقاذ الشركات وتعزيز الصيرفة الإسلاميّة.

من خلالِ هذه النصوصِ وغيرها من النصوص التشريعيّة والتنظيميّة الأخرى ذات الصّلة، تكونُ بلادنا قد قطعت شوطاً هامّاً، بتوفيرِ الآليّاتِ الضروريّة لتجسيد الاستثمارات وحماية المُتعاملين، و مِنْ شأنِ ذلك أنْ يُسهمَ بكلِّ فعاليّةٍ في التّنميةِ الاقتصاديّة الوطنيّة والاجتماعيّة.

- **السيّدات والسادة، الحضور الكريم.**

إنّ مناخَ الاستثمار في الجزائر يسيرُ بشكل ثابت وسريع نحو الجاذبيّة، تتناسب ومقوّمات البلد وإمكانياته الكبيرة، ويعتبر القضاء من المفاتيح المهمة في مجال تحسين مناخ الاستثمار وحماية المقاولة.

وتحقيقُ الأمن القانوني والقضائي عاملٌ ضروريّ من عوامل الجذب، فالمستثمر لا يكونُ مؤمَّناً إلاّ إذا تأكّدَ من وجودِ تشريعات محفّزة وقضاءٍ فعّال، يُترجمُ النُصوص المتوفّرة، بما يحقّقُ الحماية على قدمِ المساواة ويبعثُ الثقة في النظام القضائي.

إنّ التطوّر الاقتصادي العالمي والتغيير في أنماط الاستثمار والتجارة التي يفرضها التنافس بين الشركات وتنقّل رؤوس الأموال بحركيّة كبيرة، أوجَدَ العديد من المعاملات التجاريّة المتطوّرة التي لم تكُن معروفة من قبل.

ولكون المنازعات التي قد تنجُمُ عن هذه الأعمال تتطلّبُ سرعةَ الفصل فيها، فقد دعت الحاجة إلى تحديث المنظومة القانونيّة والقضائيّة وجعلها تتناسب مع متطلبات الاستثمار، من خلالِ استحداثِ هيئاتٍ قضائيّة متخصّصة، تتولّى الفصل في النزاعات المتعلّقة بأنشطتهم، ويكون فيها القاضي مُلِمّاً بالمستجدّات والمعاملات المعاصرة ومُتفتّحاً على الواقع الاقتصادي ومتطلّباته.

ومن هذا المنطلق، جاءت توجيهات السيّد رئيس الجمهورية في مجلس الوزراء المنعقد بتاريخ 31 أكتوبر 2021، باستحداث محاكم تجاريّة متخصّصة صدر على إثرها القانون رقم 22-13 المعدّل والمتمّم لقانون الإجراءات المدنيّة والإداريّة، والقانون رقم 22-07 المتضمن التقسيم القضائي والمرسوم التنفيذي رقم 23-52 الذي يحدّد شروط وكيفيّات اختيار المساعدين في هذه المحاكم، والمرسوم التنفيذي رقم 23-53 الذي يحدّدُ دوائر الاختصاص الإقليمي لها، وبموجبه تمّ إنشاء (12) محكمة تجاريّة متخصّصة عبر الوطن.

إنّ إنشاءَ هذه المحاكم يهدفُ إلى تحقيق العدالة الناجزة والمتخصّصة، لاسيما وأن اختصاصاتها تنحصرُ في دعاوى محدّدة على سبيل الحصر، بحيث تشمل الملكيّة الفكريّة، ومنازعات الشّركات التجاريّة ومن ضمنها منازعاتُ الشّركاء، وحلّ الشّركات وتصفيّتها، والمنازعات المتعلقة بالتسويّة القضائيّة، والإفلاس، ومنازعات البنوك والمؤسّسات الماليّة مع التّجار، والمنازعات البحريّة، والنقل الجوي، ومنازعات التأمينات المتعلّقة بالنّشاط التجاري.

إنَّ ما يميّزُ المحاكم التجاريّة المتخصّصة، أنها تتشكل من قضاة لديهم إطلاع وتكوين واسع في المادة التجاريّة، وفي هذا الإطار، تمّ تعيين (10) رؤساء محاكم من العنصر النسوي تقديراً لمُؤهّلات المرأة القاضي وكفاءتها. ويُساعدهم (04) مساعدين صوتهم تداولي، تمّ اختيارهم بناءً على تجربتهم المهنيّة وداريتهم بالمسائل التجاريّة.

كما تتميّز الإجراءات المتّبعة أمامها باعتبار الصلح إجراءً جوهرياً وجوبيّاً وقيد على رفع الدعوى، مع تحديد أجله بثلاثة (3) أشهر، وهو كفيلٌ بحلّ الكثير من المنازعات التجاريّة ويتناسب مع خصوصيتها.

إنّ هذه النقلة النوعيّة للقضاء التجاري، ستشمل أيضاً جودة الأحكام القضائيّة ومدى قدرتها على تحقيق الغاية المرجوة من إنشاءِ قضاءٍ متخصّص، بالإضافة إلى وضوح الأحكام والاجتهادات القضائيّة واستقرارها، ومواكبتها للأعراف التجاريّة وأعراف العقود المتخصّصة ومبادئها المتّفق عليها عالميّاً.

لقد أصبح القضاءُ التجاري مُطالبا بالانفتاح على محيطه الخارجي والاطلاع على التّجارب القضائيّة المعاصرة، لاستيعاب التحدّيات الاقتصاديّة العالميّة والمناخ الاقتصادي الوطني ومعرفة ميكانيزمات العمل التجاري حتّى يكون قادراً على إيجاد الحلول المناسبة لِمَا يُعرض عليه من منازعات تجاريّة، ومن ثَمَةَ يكونُ فاعلاً أساسيّا في خلق مناخٍ سليم يسودُهُ الاطمئنان والاستقرار، ويشكّلُ دعامةً قويّة لعمليّة التنميّة وتشجيع الاستثمار.

لذلك فإنّ التكوين المستمر، والاطلاع على التجارب المقارنة جدّ ضروريّ لتحقيقِ هذا المُبتغى، وفي هذا الإطار، فقد تمّ الحرصُ على استفادة قضاة المحاكم التجاريّة المتخصّصة من عدّة برامج تكوينيّة داخل الوطن وخارجه، بهدف تعزيز قدراتهم، وتحيين معارفهم بغرضِ التحكّمِ الجيّد في الأشكال الجديدة للمنازعات، لاسيّما تلك المتعلّقة بالمسائل الاقتصاديّة والماليّة، ولضمانِ صدورِ أحكامٍ قضائيّة ذات نوعيّة.

وإنّي على يقين، بأنّ هذا الملتقى الوطني سيكونُ مجالاً خِصباً للنقاش وتبادل الآراء والخبرات بين المختصّين.

السيّدات والسّادة،

الحضور الكريم.

إنّ تكريس الحماية القانونيّة للتجّار والمستثمرين لابدّ أن يرافقه تكريس حقهم في الإعلام، ومعرفة القواعد والاجتهادات التي يسير عليها القضاء الجزائري، حتّى يتسنى لهم مراعاتها في تعاقداتهم، وحتّى يكون كلّ واحد على بيّنة بما له من حقوق وما عليه من التزامات.

في هذا المنظور، تمّ العمل على نشر اجتهادات المحكمة العليا منذ ثلاثين سنة، ونشر العديد من القرارات القضائيّة الصادرة عن مختلف غرف هذه الهيئة القضائيّة، لاسيّما قرارات الغرفة التجاريّة والبحريّة والغرفة الاجتماعيّة، لِمَا لها من علاقةٍ بمجال الاستثمار وطرق فضّ النّزاعات العماليّة الّتي قد تنشأ بين العامل وربّ العمل بمناسبة تنفيذ عقد العمل، كما تمّ العمل كذلك على نشر مختلف النصوص التنظيميّة والتشريعيّة الوطنيّة ذات الصلة بموضوع التجارة والأعمال.

في الختام، أتمنّى أن تكلّلَ أشغال الملتقى بتوصياتٍ تكون إضافة نوعيّة، ومقترحات قيّمة تُخوّل للمحاكم التجاريّة المتخصّصة أداء مهامها على أكمل وجه.

أشكركم على كرم الإصغاء وأتمنى لكم موصول التوفيق في أشغالكم العلميّة والنجاح الكامل لهذا الملتقى.

وأعلن عن الافتتاح الرسمي له.

و السلام عليكم و رحمة الله تعالى و بركاته.